



٧٢٩٢  
٥ ١

٢٢٧٢  
٥/٥/١٨  
مفكرة

السيد نعيم  
السيد نعيم  
السيد نعيم


محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية  
للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية) المساهمة المغفلة العامة  
المنعقدة في 2025/05/07

الجلسة الأولى

بتمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في السابع من شهر أيار لعام 2025 عقد اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب - سورية) المساهمة المغفلة العامة في فندق غولدن مزة قاعة بيروت، وذلك للجلسة الأولى بناء على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية للصحف المحلية وفق الآتي:

- صحيفة الثورة العدد 1373 بتاريخ 2025/04/22، والعدد 1374 بتاريخ 2025/04/23
- صحيفة الحرية العدد 10 بتاريخ 2025/04/22، والعدد 11 بتاريخ 2025/04/23

تم التقييد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.



ترأس الاجتماع السيد جورج شديد بصفته رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة وليد الأحمر وحبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عين المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كلا من السيد نعيم عنتر والأنسة امامة محمد مندوبي وزارة الاقتصاد والهيئة العامة بموجب الكتاب رقم 1/12/1476 تاريخ 2025/05/07.

وحضر السيد فراس الجاسم مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 757/طن تاريخ 2025/04/24.



Handwritten signatures and initials at the bottom of the page.





كما حضر كل من الأنسة شذى حمندوش معاون مدير مديرية الإصدار والترخيص والإفصاح والأنسة جيهان الماضي رئيس دائرة الرقابة على السوق مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 303/ص-م-أ تاريخ 2025/04/30.

كما حضر السيد محمد موسى المكسور بصفته مدقق حسابات الشركة.

كما حضر كل من السيد جورج شديد ممثل شركة آروب للتأمين ش.م.ل رئيس مجلس الإدارة والسيد سمير باصوص ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد رامي البشارة أعضاء مجلس الإدارة، وتغيب عن الحضور السيد إياد بيتجانة نائب رئيس المجلس والسيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر بعذر مقبول، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري.

تم استعراض النشرة الالكترونية للصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن المساهمين الحاضرين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم وقدره 65.26% من رأسمال الشركة والتي تقل عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الاولى.

تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة لعقد جلسة ثانية وفقاً لدعوة اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية المنشورة في الصحف عملاً بأحكام المرسوم 29 لعام 2011. وختمت الجلسة الأولى أعمالها نظراً لعدم اكتمال النصاب.



مراقبي التصويت

السيد وليد الأحمر السيد حبيب صانع

د. وليد الأحمر  
د. حبيب صانع

مندوب هيئة الاشراف على التأمين

السيد فراس الحايكم

كاتب الجلسة

المحاهية، زينة سركيس

زينة سركيس  
٢٠٢٥ أيار

رئيس الجلسة

السيد جورج شديد

جورج شديد

مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة

الأنسة امامة محمد السيد نعيم عنتر

امامة محمد  
السيد نعيم عنتر





محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية  
للشركة السورية الدولية للتأمين - آروب سورية المساهمة المغفلة العامة  
المنعقدة في 2025/05/07

الجلسة الثانية

بتمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في السابع من شهر أيار لعام 2025 عقدت الجلسة الثانية من اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للشركة السورية الدولية للتأمين - آروب سورية المساهمة المغفلة العامة في فندق غولدن مزة قاعة بيروت، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الإلكترونية للصحف المحلية وفق الآتي :

- صحيفة الثورة العدد 1373 بتاريخ 2025/04/22، والعدد 1374 بتاريخ 2025/04/23.
- صحيفة الحرية العدد 10 بتاريخ 2025/04/22، والعدد 11 بتاريخ 2025/04/23.

تم التقييد بأحكام المادتين 179 و180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد جورج شديد بصفته رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة وليد الأحمر وحبيب صانع مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عينت المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كلاً من السيد نعيم عنتر والأنسة امامة محمد مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة بموجب الكتاب رقم 1/12/1476 تاريخ 2025/05/07.

وحضر السيد فراس الجاسم مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 757/ص تاريخ

2025/04/24.





كما حضر كل من الأنسة شذى حمدوش معاون مدير مديرية الإصدار والترخيص والإفصاح والأنسة جيهان الماضي رئيس دائرة الرقابة على السوق مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 303/ص-م-أ تاريخ 2025/04/30.

كما حضر السيد محمد موسى المكسور بصفته مدقق حسابات الشركة.

كما حضر السادة أعضاء مجلس الإدارة السيد جورج شديد ممثل شركة أروب للتأمين ش.م.ل رئيس مجلس الإدارة والسيد سمير باصوص ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد رامي البشارة أعضاء مجلس الإدارة، وتغيب عن الحضور السيد إياد بيتجانة نائب رئيس المجلس والسيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر بعذر مقبول، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري.

تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية فتبين أن نشر الدعوة والبيانات قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة وتقويضاً عدداً من الأسهم وقدره 65.33% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة الاقتصاد والصناعة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2024 وخطة العمل للعام 2025.



Handwritten signatures of the board members and the general manager.





2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2024.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة.
5. زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين، وتعديل المادة 8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2024.
7. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024، والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها.
8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 واتخاذ القرار بخصوصها.
9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2025 وتحديد تعويضاته.
10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
11. البحث في صلاحيات مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة وفي إجراء عمليات بيع الأموال المنقولة العائدة للشركة والتوقيع على كافة الأوراق والوثائق المتعلقة بها، واتخاذ القرار بخصوصها.
12. البحث في الاقتراحات الخاصة ببيع أحد عقارات الشركة والاستدانة والحصول على تسهيلات مصرفية من المصارف المحلية وإعطاء الضمانات من أموال الشركة لقاء هذه التسهيلات واتخاذ القرار بشأنها.

وباشرت الهيئة العامة أعمالها ومداولاتها وفق ما يلي:

## 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2024 وخطة العمل للعام

2025:

قام رئيس الجلسة بالقاء كلمة مجلس الإدارة وطلب من المدير العام السيد ماهر عمري القاء كلمة موجزة عن قطاع التأمين في سورية والصعوبات التي يواجهها، والحديث عن نتائج الشركة للعام 2024 والتوقعات وخطة العمل للعام 2025.





- بإشراف المدير العام بإلقاء كلمته وفق تقرير مجلس الإدارة الذي تضمن ما يلي:
- لمحة عن الشركة وأنشطتها ضمن توزيعها الجغرافي.
  - المؤسسون والمساهمون الرئيسيون.
  - أعضاء مجلس الإدارة ونبذة تعريفية عن كل منهم.
  - الإدارة التنفيذية للشركة ونبذة تعريفية عنهم.
  - قطاع التأمين في سورية والوضع التنافسي لشركة أروب في السوق السورية.
  - الهيكل التنظيمي للشركة وعدد الموظفين وفئاتهم ومؤهلاتهم.
  - وصف مختصر للجان المنبثقة عن مجلس الإدارة ولاسيما التدقيق.
  - وصف المخاطر التي تواجهها الشركة.
  - السلسلة الزمنية للأرباح وحقوق المساهمين.
  - أسعار الأوراق المالية.
  - بيان بالعقود والارتباطات مع الأطراف ذات العلاقة.
  - معايير المحاسبة المطبقة في التقارير المالية وأتباع التدقيق لعام 2024.
  - نتائج التقييم السنوي لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية.
  - ملخص عن تقرير نتائج الاعمال للسنة 2024.
  - التطورات المستقبلية وتوقعات الإدارة.

وأشار المدير العام في كلمته أنه واستناداً الى البيانات المالية المدققة من قبل مدقق الحسابات السيد محمد موسى المكسور (مكتب الدراسات والاستشارات الاقتصادية والمالية) بلغت أرباح السنة الصافية المحققة قبل اقتطاع الضريبة كما تظهرها ميزانية الشركة الموقوفة في 2024/12/31 مبلغ وقدره /2,457,377,332/ ل.س (مليارين وأربعمائة وسبعة وخمسون مليون وثلاثمائة وسبعة وسبعون ألف وثلاثمائة واثنان وثلاثون ليرة سورية لا غير)، بينما تظهر الميزانية أرباح صافية غير محققة للسنة المالية 2024 مبلغاً وقدره /813,402,735/ ل.س (ثمانمائة وثلاثة عشرة مليون وأربعمائة واثنان ألف وسبعمائة وخمسة وثلاثون ليرة سورية لا غير) ناتجة عن فروقات أسعار الصرف، وبالتالي تكون أرباح السنة الصافية المحققة وغير المحققة قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات كما تبينها الميزانية الموقوفة في 2024/12/31 مبلغ وقدره /3,270,780,066/ ل.س (ثلاثة مليارات ومئتان وسبعون مليون وسبعمائة وثمانون ألفاً وستة وستون ليرة سورية لا غير).



Handwritten signature.

Handwritten signature.

Handwritten signature.

Handwritten signature.

Handwritten signature.





2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2024:  
قام السيد محمد موسى المكسور (مكتب الدراسات والاستشارات الاقتصادية والمالية) بصفته مدقق حسابات الشركة بعرض تفصيلي للتقرير السنوي عن حسابات الشركة الموقوفة في 2024/12/31 وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات الشركة للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية وأوصى بالمصادقة عليها.

3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية فأبدى الحضور رضاهم عن عمل الشركة وجديتها وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والمدير العام ومدقق الحسابات.

**ملاحظات الحضور:**

تطرق الدكتور وليد الاحمر الى بعض الأرقام الظاهرة في الميزانية والتي تؤكد على أن شركة أروب نجحت بشكل ملحوظ في قطاع التأمين الصحي على الرغم من التحديات الكبيرة التي تواجهها القطاعات الصحية ، وشكر السادة اعضاء مجلس الإدارة والمدير العام الدكتور ماهر عماري وكوادر الشركة على الجهود المبذولة والنتائج التي تحققتها وتمنى المزيد من النجاح والازدهار للشركة وتقديم بمقترح أن تزيد الشركة من انتشارها في المحافظات السورية كافة وعدم التركيز في قطاع معين بل التوسع على جميع القطاعات التأمينية.

تساءل السيد ابراهيم طرحه عن توجه الشركة وفيما إذا كانت ستبقي تركيزها على القطاع الصحي ام انها ستتوسع لتشمل تغطية تأمينية لكافة قطاعات إعادة الاعمار .

الدكتور عمر الحسيني ما يميز الشركة السياسة المتحفظة والأمانة في تعاملاتها والاحتياطات الفنية الكبيرة مما منحها الثقة من كافة عملائها، كما أشاد بانتشار نشاط الشركة في كافة المحافظات على الرغم من كافة الصعوبات والتحديات وتوجع بالشكر الى شركة اروب لبنان على كل ماتقدمه من دعم للشركة في سورية ، كما توجه بالشكر الى مجلس إدارة الشركة والإدارة وكافة العاملين في الشركة على كل الجهود التي قدكوها.

بين السيد خليل الخشة بأن حسن الأداء في الشركة واضح من خلال البيانات المالية وليس أن خطة العمل في التقرير السنوي عرضت بشكل مختصر وطلب أن تكون أكثر توسعاً نظراً لخبرة الشركة



*[Handwritten signature]*

*[Handwritten signature]*

*[Handwritten signature]*

*[Handwritten signature]*

*[Handwritten signature]*





ونشاطها، واقترح أن توجه الشركة جهوداً باتجاه التأمين الهندسي نظراً لأن البلاد قادمة الى مرحلة بناء وإعادة إعمار كما سأل بخصوص امكانية تعديل القوانين بما يسمح للشركة بأن تمارس نشاط نافذة تأمينية إسلامية.

طلب السيد زياد زنبوعة الاستفسار عن بعض الأرقام الظاهرة في البيانات المالية للشركة وعن العلاقة بين اجمالي اقساط الاكتتاب وجمالي الاحتياطات الفنية وجمالي المطالبات.  
رد المدير العام على تساؤلات السادة المساهمين.

كما تلى السيد فراس الجاسم مندوب هيئة الاشراف على التأمين كلمة الهيئة بخصوص نشاط الشركة وتقييمها وعرض فيها أعمال الشركة ونشاطها في قطاعات التأمين المختلفة وتغطيتها من خلال شركات إعادة التأمين وتعرض الى بعض نتائج الأعمال التي تظهرها البيانات المالية للسنة المالية 2024 وخلصت إلى توصية الهيئة إلى مجلس الإدارة بالتوسع بالتأمين في كافة القطاعات التأمينية وعدم التركيز على قطاعات معينة دون غيرها وأشاد باهتمام الشركة بالاعتماد على الاكتواريين مما انعكس ايجاباً على نشاطها ومحفظتها .

#### 4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة:

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات بما يعادل 10% من صافي الأرباح الخاضعة لتكوين الاحتياطات أي مبلغ وقدره /245,738,133/ ل.س (مئتان وخمسة وأربعون مليون وسبعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً ومائة وثلاثة وثلاثون ليرة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري، كما أشار إلى جواز اقتطاع نسبة 10% من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطي اختياري في حال قررت الهيئة العامة ذلك.

وطلب من الهيئة العامة التصويت على اقتطاع مبلغ وقدره /245,738,133/ ل.س (مئتان وخمسة وأربعون مليون وسبعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً ومائة وثلاثة وثلاثون ليرة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري، وعدم اقتطاع احتياطي اختياري لهذا العام.

5- زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على



Handwritten signatures of the board members and the general manager, along with a QR code for the company's website.





المساهمين، وتعديل المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة  
أصلاً:

بين رئيس الجلسة بأنه وفقاً للبيانات المالية المدققة فإن رصيد الأرباح المدورة للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 بعد اقتطاع الضريبة والاحتياطي الإجمالي هو مبلغ وقدره /2,419,711,247/ ل.س (مليارين وأربعمائة وتسعة عشرة مليون وسبعمائة واحد عشرة ألف ومئتان وسبعة وأربعون ليرة سورية لا غير).

وارتأى مجلس إدارة الشركة أن يعرض على الهيئة العامة مقترح زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 بمبلغ إجمالي وقدره /1,778,329,400/ ل.س (مليار وسبعمائة وثمانية وسبعون مليوناً وثلاثمائة وتسعة وعشرون ألف وأربعمائة ليرة سورية لا غير) إلى رأس المال أي بما يعادل 55.20% من رأس المال الحالي، موزعة على /17,783,294/ سهم (سبعة عشر مليوناً وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألفاً ومئتان وأربعة وتسعون سهماً) بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد وليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ وقدره /5,000,000,000/ ل.س (خمسة مليارات ليرة سورية لا غير)، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال، وبين للحاضرين بأن موافقة الهيئة العامة على هذا المقترح يخضع لموافقة هيئة الاشراف على التأمين ومصادقة وزارة الاقتصاد والصناعة وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية أصلاً.

كما بين بأن زيادة رأس المال وفق ماسبق يتطلب تعديل الفقرة /أ/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح:

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره /5,000,000,000/ ل.س (خمسة مليارات ليرة سورية لا غير) مقسمة على /50,000,000/ سهم اسمي (خمسون مليون سهم) قيمة كل منها /100/ ليرة سورية فقط، واكتتب المؤسسون بنسبة /49,7% من رأس مال الشركة وفق النسب المذكورة في المادة (6).

وطلب من الحاضرين الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك وفق ما ذكر وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم





الناجمة عنها على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال وفق الأصول وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والأوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

**6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2024:**

أتنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للشركة إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2024 إبراءً عاماً شاملاً.

**7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024، والبحث في تعويضات مجلس الإدارة**

**للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها:**

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة قد أبدو رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم في عضوية المجلس للعام 2024 على أن يعاد النظر بهذا الأمر في الهيئة العامة القادمة وفعلاً لم يتقاضوا أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2024، كما أبلغ الحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين قد أبدو رغبتهم بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2025 على أن يعاد النظر بهذا الأمر في اجتماع الهيئة العامة القادمة.

**8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2024 واتخاذ القرار بخصوصها:**

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2024، ونوه بأن أعضاء المجلس قد أعلنوا عدم رغبتهم بتقاضي أي مكافآت مهما كانت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

**9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2025 وتحديد تعويضاته.**

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين ترشيح السادة شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية كمدقق لحسابات الشركة للسنة المالية 2025 باعتبارها من مدققي الحسابات المسجلين في لائحة مدققي الحسابات المعتمدين وتتمتع بسمعة طيبة وكفاءة عالية وحيث أنه لم يرشح غيرها فقد تم انتخابها مدققاً لحسابات الشركة للسنة المالية 2025.





كما اقترح الرئيس على الحضور تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لها.

**10- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:**

أشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

وعليه تم طرح موضوع تجديد الترخيص لمدة سنة تبدأ من تاريخ الاجتماع في 2025/05/07 لكل من أعضاء مجلس الإدارة الحاليين وممثليهم بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة خلال السنة المالية 2025 على التصويت في الهيئة العامة.

**11- البحث في صلاحيات مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة وفي إجراء عمليات بيع الأموال المنقولة العائدة للشركة والتوقيع على كافة الأوراق والوثائق المتعلقة بها، واتخاذ القرار بخصوصها:**

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن جزء من استثمارات الشركة يتم من خلال التداول في سوق دمشق للأوراق المالية حيث تملك الشركة أسهم في شركات مساهمة سورية ريادية وهي :

بنك الائتمان الأهلي وبنك بيمو السعودي الفرنسي وبنك سورية والمهجر وقد حققت استثماراتها تغييراً صافياً في القيمة العادلة للاستثمارات المالية المتوفرة للبيع في الميزانية الموقوفة في 2024/12/31 بمبلغ وقدره /1,142,976,312/ ل.س (فقط مليار ومائة واثنان وأربعون مليون وتسعمائة وستة وسبعون ألف وثلاثمائة واثنان عشرة ليرة سورية لاغير).

المصرف الدولي للتجارة والتمويل وبنك البركة وبنك قطر الوطني وبنك شها (البنك سابقاً) وبنك الشرق وبنك الاردن وقد حققت مكاسب بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل مبلغ وقدره





28,783,927/ ل.س (ثمانية وعشرون مليون وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألف وتسعمائة وسبعة وعشرون ليرة سورية لاغير) ويرى مجلس الإدارة الاستمرار في الاستثمار في الأسهم وإجراء عمليات تداول الأسهم خلال الفترة القادمة، كما بين رئيس الجلسة بأن الشركة قد تحتاج أحياناً لإجراء عمليات بيع لبعض الأموال المنقولة العائدة لها مثل بيع المركبات التي تملكها الشركة بنتيجة التعويض عن بوالص التأمين المصدرة في حالات السيارات المفقودة أو الهالكة وغيرها من الأموال المنقولة العائدة للشركة.

وبناء على ماتقدم، يطلب مجلس الإدارة من الهيئة العامة موافقتها على إجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية باسم الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية، والموافقة على إجراء عمليات بيع المركبات العائدة للشركة موافقة لمدة سنة تبدأ من تاريخ الاجتماع، وتفويض كل من السيد رئيس مجلس الإدارة منفرداً والسيد نائب رئيس مجلس الإدارة منفرداً أو أي من السادة أعضاء مجلس الإدارة مجتمعاً مع المدير العام، بإجراء عمليات شراء وبيع الاسهم في سوق دمشق للأوراق المالية وعلى إجراء عمليات بيع المركبات وفي تحديد الأثمان وقبضها وصرفها والتوقيع على كافة العقود والاوراق والوثائق اللازمة لهذه العمليات أصولاً وللمفوضين الحق بتوكيل الغير بذلك.

## 12- البحث في الاقتراحات الخاصة ببيع أحد عقارات الشركة والاستدانة والحصول على تسهيلات مصرفية من المصارف المحلية وإعطاء الضمانات من أموال الشركة لقاء هذه التسهيلات واتخاذ القرار بشأنها:

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأنه وفقاً لإجراءات تقييم الأصول يتم تزويد السادة هيئة الاشراف على التأمين بجدول سنوي يتضمن العقارات العائدة للشركة والمخصصة لاستعمالها لممارسة عملها والعقارات المصنفة على أنها مخصصة للاستثمار والتي من الممكن بيعها في حال تقدم العرض المناسب وفقاً لسوق العرض والطلب، كما تظهر العقارات المخصصة للاستثمار في قائمة المركز المالي تحت بند استثمارات عقارية موضحة في البند رقم 13/ من الميزانية السنوية للعام 2024، ويرى مجلس الإدارة إمكانية بيع أي من هذه العقارات المخصصة للاستثمار في حال ورود عرض مناسب ويتم شراء عقار بديل باسم الشركة في أي منطقة مناسبة داخل دمشق والأمر الذي قد يتطلب الحصول على تسهيلات مصرفية لتسديد الفرق بين سعر مبيع العقار والعقار الذي ستشتره الشركة.





وعليه طلب من الهيئة العامة الموافقة على بيع العقارات العائدة للشركة المخصصة للاستثمار ومنها المكاتب العائدة للشركة في مشروع البوابة الثامنة وعقار في منطقة أبو رمانة مقابل السفارة القطرية أو أي منها والاستدانة من المصارف المحلية وتقديم الضمانات من أموال الشركة، على أن تحدد مدة الموافقة بسنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة هذه، وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ مايلزم من قرارات لبيع هذه العقارات أو أي منها وتحديد الثمن وقبضه والاستدانة من المصارف وتحديد مبالغ الاستدانة وشروطها وتقديم الضمانات من أموال الشركة بما في ذلك وضع أي من عقارات الشركة موضع التأمين العقاري لقاء هذه الاستدانة وللمجلس تفويض من يراه مناسباً للتوقيع على كافة الوثائق والأوراق والعقود اللازمة لذلك.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للجلسة الثانية فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة وتفويضاً عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 65.33% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

#### القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2024 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

#### القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطيات الاجبارية أي بمبلغ وقدره /245,738,133/ ل.س (فقط مئتان وخمسة واربعون مليون وسبعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً ومائة وثلاثة وثلاثون ليرة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري.  
وعدم اقتطاع احتياطي اختياري لهذا العام.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





### القرار الثالث:

الموافقة على زيادة رأس مال الشركة الحالي والبالغ /3,221,670,600/ ل.س (ثلاثة مليارات ومئتان وواحد وعشرون مليون وستمائة وسبعون ألف وستمئة ليرة سورية لا غير) والمسدد بالكامل عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2024/12/31 بمبلغ إجمالي للزيادة وقدره /1,778,329,400/ ل.س (مليار وسبعمائة وثمانية وسبعون مليوناً وثلاثمائة وتسعة وعشرون ألفاً وأربعمائة ليرة سورية لا غير) الى رأس المال، أي بما يعادل 55.20% من رأس المال الحالي، موزعة على /17,783,294/ سهم (سبعة عشر مليوناً وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألفاً ومئتان وأربعة وتسعون سهماً) بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم الواحد، وليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ وقدره /5,000,000,000/ ل.س (خمسة مليارات ليرة سورية لا غير)، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً،

وتعديل الفقرة /أ/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره /5,000,000,000/ ل.س (خمسة مليارات ليرة سورية لا غير) مقسمة على /50,000,000/ سهم اسمي (خمسون مليون سهم) قيمة كل منها /100/ ليرة سورية فقط، واكتتب المؤسسون بنسبة /49,7%/ من رأس مال الشركة وفق النسب المذكورة في المادة (6).

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال وفق الأصول وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والاوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

والذي يزيد عن 50% من رأس المال





#### القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي الشركة ومديرها العام عن كافة أعمالهم خلال السنة المالية المنصرمة 2024 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

#### القرار الخامس:

عدم صرف أي تعويض لأعضاء مجلس الإدارة عن توليهم مهامهم خلال العام 2024 بناء على طلبهم، وعدم تخصيص أي من أعضاء مجلس الإدارة بأي تعويضات عن توليهم مهامهم في المجلس خلال العام 2025 بناء على رغبتهم على أن يعاد النظر بهذا الموضوع في الهيئة العامة القادمة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

#### القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2024.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

#### القرار السابع:

انتخاب شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية مدققاً لحسابات الشركة للعام 2025 لما لها من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونها مدرجة على لائحة المحاسبين القانونيين وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب وتحديد الأتعاب التي ستوجب له.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





### القرار الثامن:

الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة وممثليهم بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي تمارسها الشركة والتعاقد معها عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات وذلك لمدة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2025/05/07.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

### القرار التاسع:

الموافقة على اجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية باسم الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية، والموافقة على بيع المركبات العائدة للشركة. وتفويض كل من رئيس مجلس الادارة منفرداً، ونائب رئيس مجلس الإدارة منفرداً، وأي من السادة أعضاء مجلس الإدارة مجتمعاً مع المدير العام، بإجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية وعلى بيع المركبات، وفي تحديد الأثمان وقبضها وصرفها والتوقيع على كافة العقود والأوراق والوثائق اللازمة لهذه العمليات أصولاً، وللمفوضين المذكورين الحق بتوكيل الغير بأي من هذه الصلاحيات كلاً أو جزءاً، على أن تكون مدة الموافقة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2025/05/07.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

### القرار العاشر:

الموافقة على بيع العقارات العائدة للشركة والتي سبق وأن تم شراؤها ضمن المحفظة الاستثمارية للشركة وفق ما هو محدد في البيانات المالية للشركة، والاستدانة من المصارف المحلية وتقديم الضمانات لغايات الاستدانة من أموال الشركة.

وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ ما يلزم من قرارات لبيع العقارات المخصصة للاستثمار وفق البيانات المالية أو أي منها وتحديد الثمن وقبضه والاستدانة من المصارف وتحديد مبالغ الاستدانة وشروطها وتقديم الضمانات من أموال الشركة ووضع أي من عقارات الشركة موضع التأمين العقاري لقاء هذه





الاستدانة وللمجلس تفويض من يراه مناسباً للتوقيع على كافة الوثائق والأوراق والعقود اللازمة لذلك،  
وتكون مدة الموافقة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2025/05/07.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أُعلن ختام الجلسة الثانية للهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية في الساعة  
الحادية عشرة والربع من يوم الأربعاء الواقع في السابع من شهر أيار لعام 2025 في فندق غولدن مزة  
قاعة بيروت وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للشركة  
ونسخة لدى وزارة الاقتصاد والصناعة أصولاً.

مراقبي التصويت

السيد وليد الأحمر السيد حبيب صائغ

مندوب هيئة الاشراف على التأمين

السيد فراس الجاسم

كاتب الجلسة

المحامية زينة سركريس

رئيس الجلسة

السيد جورج شديد

مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة

الآنسة امامة محمد

السيد نعيم عنتر



٨ أيار ٢٠٢٥

صورة طبق الأصل

